

وزارة الشئون الاجتماعية**الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات****قرار تعديل قيد رقم ١ لسنة ٢٠٠٣****بتاريخ ٢٠٠٣/١٤/٢٣****رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية :

وعلى لائحة النظام الأساسي لجمعية الصداقة المصرية التشيكية التي تم توفيق أوضاعها طبقاً لأحكام القانون المذكور :

وعلى مذكرة إدارة التسجيل المؤرخة في ٢٠٠٣/١٢/٢٣ بشأن الموضوع الموضع فيما بعد :

وبناء على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة مديرية إدارة التسجيل بالإدارة المركزية للجمعيات :

قرار:

أولاً - تعديل لائحة النظام الأساسي لجمعية الصداقة المصرية التشيكية ، ليصبح التعديل كالتالي :

المادة ١٦ - قيمة الاشتراك السنوي للعضو (العامل / المنتسب / الفخرى) خمسة وسبعون جنيهاً يؤدي سنوياً / شهرياً بناء على طلب العضو ويجب في جميع الأحوال أن يتم أداء الاشتراك السنوي قبل نهاية السنة المالية .

وإذا انضم أحد الأعضاء إلى الجمعية خلال السنة المالية فلا يؤدي من الاشتراك إلا ما يوازي المدة الباقية من السنة .

ثانياً - يتم قيد هذا التعديل بالسجل الخاص به ، وينشر بالواقع المصرية .

رئيس الادارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

١/ إبراهيم محمد الطوخى